



المجلس — الدورة ٢٢٤

الجلسة الخامسة

(جلسة افتراضية يوم الجمعة الموافق ٢٩/١٠/٢٠٢١، الساعة ١٠,٠٠)

موجز القرارات

جلسة مفتوحة

تقرير عن تعبئة الموارد وأنشطة الصناديق الطوعية لعام ٢٠٢٠

١- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15272 (النتقيح رقم ١) والتي تضمنت معلومات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بتعبئة الموارد خلال عام ٢٠٢٠.

٢- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في ورقة العمل C-WP/15272 (النتقيح رقم ١)، وفي هذا السياق أعرب عن خالص تقديره للدول الأعضاء والمنظمات المانحة على ما قدمته للإيكاو من إسهامات مالية وعينية، والتي كانت أساسية في مساعدة المنظمة على تحقيق أهدافها الاستراتيجية؛

ب) أعرب عن قلقه إزاء تراجع الإسهامات الطوعية التي تتلقاها الإيكاو على امتداد السنوات الخمس الماضية، وعلى الرغم من الصعوبات التي فرضتها الظروف المالية الحالية السائدة عالمياً، فقد حثّ الأمانة العامة على النظر في مختلف الخيارات لتعزيز جهود تعبئة الموارد، بما في ذلك من خلال التنفيذ الجاري لاستراتيجية الإيكاو لتعبئة الموارد في مواجهة جائحة فيروس كورونا وزيادة التواصل مع المؤسسات المالية الدولية ومصارف التنمية المتعددة الأطراف، فضلاً عن الجهود المشتركة لجمع التبرعات التي تتم بالتعاون مع منظمات الأمم المتحدة الأخرى، بقصد تنويع قاعدة الجهات المانحة للإيكاو وزيادة القدرة على دعم الدول الأعضاء؛

ج) شدد على ضرورة استخدام صناديق الإيكاو الطوعية على نحو يتسم بالشفافية والكفاءة، وفي هذا الصدد، طلب من لجنة نُظِم الإدارة استعراض هيكل مختلف الصناديق الطوعية لتحديد مدى كفاءة نُظِم الإدارة المطبقة حالياً ووجود رابط واضح بين خطة أعمال الإيكاو والبرامج التي قد يلزم تعبئة الموارد لأجلها، وذلك بقصد أن تقوم لجنة نُظِم الإدارة بإعداد توصيات للأمانة العامة بشأن هذه المسألة، علماً بأن عملية الاستعراض هذه ستجرى بالتعاون مع اللجنة المالية بالنظر إلى ضرورة مراعاة هذه الاعتبارات في سياق ميزانية الفترة الثلاثية المقبلة؛

د) أبدى ترحيبه بالمعلومات المحدثة التي أضافتها الأمانة العامة إلى النسخة المنقحة من المرفق (ج) بورقة العمل، والتي تضمنت قائمة مفصلة بالموظفين المعارين مجاناً من قبل الدول الأعضاء إلى المنظمة.

اختيار مراجع الحسابات الخارجي للإيكو للسنوات المالية ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤ و ٢٠٢٥

٣- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15266 (التتقيح رقم ١)، بشأن اختيار وتعيين مراجع حسابات خارجي للإيكو للسنوات المالية ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤ و ٢٠٢٥، وقد دعت الورقة المجلس إما لمنح تمديد مدته عام واحد لمراجع الحسابات الخارجي الحالي أي رئيس مكتب مراجعة الحسابات الاتحادي السويسري (سويسرا) أو البدء في إجراء عملية تنافسية لإسناد هذه المهمة لجهة ما. كذلك كان معروضاً على نظر المجلس تقرير شفوي في هذا الشأن قدمته اللجنة المالية.

٤- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) وافق على منح تمديد لمدة واحدة (قوامها ثلاث سنوات) لرئيس "مكتب مراجعة الحسابات الاتحادي السويسري"

(السيد ميشيل هويسو)، كمراجع خارجي لحسابات الإيكو للسنوات المالية ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤ و ٢٠٢٥ اعتباراً من ٢٠٢٣/١/١، نظير الرسوم ذاتها التي تقاضاها المكتب عن فترة الثلاث سنوات الحالية، وبموجب الشروط ذاتها، وذلك على أن يكون مفهوماً أن التعيين سيكون مرهوناً بإجازته من الجمعية العمومية للإيكو في دورتها الحادية والأربعين المنعقدة في ٢٠٢٢؛

ب) أشار إلى أنه عملاً بالإجراءات المقررة، سيجري إعداد مشروع ورقة عمل للجمعية العمومية بشأن مسألة إعادة تعيين رئيس مكتب مراجعة الحسابات الاتحادي السويسري مراجعاً خارجياً لحسابات الإيكو للسنوات المالية ٢٠٢٣ و ٢٠٢٤ و ٢٠٢٥ وتقديمها إلى المجلس لإجازتها خلال الدورة ٢٢٥؛

ج) ذكّر بأن هذا البند قد جرى النظر فيه من قبل (انظر موجز القرارات C-DEC 217/8)، وأعاد التأكيد على أهمية أن يتلقى المجلس معايير التقييم الفني التي يجب تطبيقها عند اختيار مراجع خارجي للحسابات في المستقبل، وأشار في هذا الصدد إلى أن نسخة من المعايير المذكورة سُفِّق بكتاب المنظمة المقرر إصداره، كما أنها قد أُدرجت أيضاً بالمرفق (أ) بورقة العمل C-WP/15266 (التتقيح رقم ١).

ميزانية المنظمة للفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٤-٢٠٢٥: المؤشرات وأوجه الكفاءة ومصادر التمويل

٥- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15233 التي عرضت المؤشرات وأوجه الكفاءة ومصادر التمويل المتعلقة بميزانية البرنامج العادي للفترة الثلاثية ٢٠٢٠-٢٠٢١-٢٠٢٢. كما استمع المجلس إلى تقرير شفوي من اللجنة المالية عن هذه المسألة.

٦- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أكّد على ضرورة استخدام الافتراضات الخمسة الوارد بيانها في ورقة العمل C-WP/15223 كأساس لإعداد مشروع ميزانية البرنامج العادي للفترة الثلاثية ٢٠٢٣-٢٠٢٤-٢٠٢٥؛

ب) وافق على أن التكاليف الجديدة التي لا يمكن السيطرة أو التأثير عليها بواسطة إجراءات الإدارة، على النحو الوارد ذكره في ورقة العمل C-W/15233، يجب بيانها بوضوح للنظر فيها بشكل أوسع ضمن كل سيناريو من سيناريوهات الميزانية المعروضة على المجلس خلال الدورة ٢٢٥؛

ج) طلب إلى الأمانة العامة:

١) الترتيب لعقد جلسة إحاطة غير رسمية للمجلس بشأن حالة المبالغ الاحتياطية أو الفائض في الصناديق؛

٢) تقديم تقديرات لأثر البيانات السنوية عن الحركة الجوية على جداول الاشتراكات، بمجرد أن تصبح هذه البيانات متاحة؛

٣) تقديم مزيد من المعلومات عن التكاليف الجديدة التي لا يمكن السيطرة أو التأثير عليها بواسطة إجراءات الإدارة، وإدراج هذه المعلومات في سيناريوهات الميزانية الثلاثة؛

٤) تقديم معلومات عن المكاسب التي تحققت من خلال زيادة الكفاءة أثناء عرض خطة الأعمال للفترة الثلاثية القادمة، مع مراعاة تأثير الجائحة على المنظمة في هذا السياق، وخصوصاً فيما يتعلق بالدروس المستفادة؛

د) أحاط علماً بأنه من المقرر للجنة تُظَم الإدارة واللجنة المالية عقد اجتماع مشترك في ديسمبر ٢٠٢١، بهدف تيسير تبادل وجهات النظر مع الأمانة العامة حول النسخة المحدثة من مشروع خطة الأعمال للفترة الثلاثية

٢٠٢٣-٢٠٢٤-٢٠٢٥.

تقرير عن تقييم المساعدة الفنية المقدمة للدول الأعضاء

٧- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15268 التي أوردت أبرز النتائج والتوصيات الناشئة عن تقييم المساعدة الفنية المقدمة للدول الأعضاء، والذي أجراه مكتب الرقابة الداخلية (OIO) في الفترة من أكتوبر ٢٠٢٠ إلى فبراير ٢٠٢١. كذلك استمع المجلس إلى تقرير شفوي عن هذه المسألة قدمته لجنة التعاون الفني ودعم التنفيذ.

٨- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أقر خطة عمل الإدارة الواردة في المرفق بورقة العمل C-WP/15268؛

ب) طلب إلى الأمانة العامة التذكير بالمواعيد المستهدفة لانتهاء من الإجراءات الواردة في خطة عمل الإدارة، بقدر المستطاع، كي يتسنى للمجلس تقديم تقرير عن التقدم المحرز في التنفيذ إلى الجمعية العمومية للإيكو في دورتها الحادية والأربعين؛

ج) أحاط علماً على وجه التحديد بالتوصية رقم ٥، بصيغتها الواردة في المرفق بورقة العمل C-WP/15268، وأعاد التأكيد في هذا السياق على أهمية تعزيز الاستدامة المالية لأنشطة المساعدة الفنية التي تقدمها الإيكو وذلك عن طريق ضمان أن تكون مقترحات المشروعات مصممة بشكل جيد، وذات صلة مباشرة بالأهداف الاستراتيجية للمنظمة.

سياسة التقييم في الإيكو لعام ٢٠٢١

٩- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15269 التي عرضت النسخة الأحدث من "سياسة التقييم في الإيكو"، التي روجعت وفقاً للتوصيات الناشئة عن عملية المراجعة المهنية للأقران التي أجراها فريق الأمم المتحدة المعني بالتقييم (UNEG) في عام ٢٠١٩ لأنشطة التقييم بمكتب الرقابة الداخلية (OIO) وأيضاً بموجب قواعد ومعايير الفريق لعام ٢٠١٦. وكان معروضاً على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي عن هذا الموضوع قدمته لجنة نُظِم الإدارة.

١٠- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أقر بأهمية أنشطة التقييم بالنسبة لنُظِم الإدارة بالمنظمة وأوجه الكفاءة بها، وشدد في هذا السياق على ضرورة تحسين ثقافة التقييم داخل المنظمة واعتبار ذلك مسألة ذات أولوية؛

ب) أقرّ النسخة المنقّحة من "سياسة التقييم في الإيكو" لعام ٢٠٢١ والتي تردّ في ورقة العمل C-WP/15269، وذلك رهناً بإدخال التعديلات المقترحة في الفقرة ٥ بالتقرير الشفوي للجنة نُظِم الإدارة.

برنامج عمل مكتب الرقابة الداخلية لعام ٢٠٢٢

١١- نظر المجلس في هذا البند على أساس ورقة العمل C-WP/15270 التي عرضت برنامج عمل مكتب الرقابة الداخلية لعام ٢٠٢٢. وكان معروضاً على نظر المجلس أيضاً تقرير شفوي عن هذا الموضوع قدمته لجنة نُظِم الإدارة.

١٢- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

أ) أحاط علماً مع التقدير بالأعمال التي قام بها مكتب الرقابة الداخلية، وأقرّ في هذا الصدد بأهمية مهام المراجعة الداخلية والتقييم في تقوية نُظِم الإدارة بالمؤسسة؛

ب) ودعا المكتب لاطلاع المجلس بانتظام، من خلال لجنة نُظِم الإدارة، على المجالات المواضيعية المحتملة التي تقرر إخضاعها للمراجعة والتقييم بعد عام ٢٠٢٢، واقترح تحديداً القيام بذلك في جلسة مقبلة، بعد الانتهاء من تحديد أولويات خطة أعمال الفترة ٢٠٢٣-٢٠٢٥؛

ج) وأقرّ خطة العمل المقترحة لمكتب الرقابة الداخلية لعام ٢٠٢٢، على النحو الوارد في الفقرة ٩-٣ بورقة العمل C-WP/15270، بما في ذلك التشديد على مسألة إدارة التغيير عند مراجعة إطار الأخلاقيات في ٢٠٢٢.

الوضع الراهن فيما يخص مشروع المبادرة المالية

١٣- نظر المجلس في هذا البند على أساس تقرير شفوي ألقاه الأمين العام، بالإضافة إلى عرض للمعلومات ببرنامج باوربوينت قدّمتها الأمانة العامة.

١٤- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) أحاط علماً بالمعلومات الواردة في التقرير الشفوي، وأبدى ترحيبه بالتقدم الذي أحرزته الأمانة العامة حتى

الآن كي يستمر العمل في مشروع المبادرة المالية، ويشمل ذلك عدداً من المجالات ذات الأولوية، على النحو المبين في الفقرة ٤ من التقرير الشفوي، رغم القيود الماثلة فيما يخص كوادر الموظفين والموارد المالية؛

(ب) ذكر بأن المراجع الخارجي للحسابات (مكتب مراجعة الحسابات الاتحادي السويسري) واللجنة الاستشارية للتقييم والمراجعة (EAAC) كانا قد أوصيا بأن تعمل المنظمة على تحسين البيانات المالية، ولاحظ في هذا الصدد العقبات الجارية المتعلقة بالموظفين والموارد المالية والتي يمكن أن تتسبب في تعطيل التقدم الجاري في المشروع واستمراره في ٢٠٢٢، بحيث أن أي عمل في المشروع خارج المجالات ذات الأولوية المحددة في التقرير الشفوي، وكذا أي عمل إضافي بخصوص المشروع، قد يُعَلَق ريثما تتوافر الموارد اللازمة ودراسة جدوى قوية؛

(ج) طلب من الأمانة العامة أن تواظب على إطلاع اللجنة المالية والمجلس على أحدث المستجدات المتعلقة بمشروع المبادرة المالية من خلال تقديم مزيد من التقارير عن هذا الموضوع في الجلسات المقبلة.

أي أعمال أخرى

اليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا حوادث الطيران وأسرههم

١٥- نظر المجلس في هذا البند على أساس تقرير شفوي ألقاه رئيس المجلس، تضمن، بموجب موجز القرارات C-DEC 223/9، اقتراحاً بإعلان العشرين من فبراير يوماً دولياً لإحياء ذكرى ضحايا حوادث الطيران وأسرههم.

١٦- وبعد النظر في هذا البند، قام المجلس بما يلي:

(أ) ذكر بنتائج جلسة الإحاطة غير الرسمية التي عُقدت مع ممثلي الاتحاد الدولي لأسر ضحايا تحطم الطائرات

(ACVFFI) في ١٠/٥/٢٠٢١، وبقراره السابق بشأن هذا الموضوع (انظر موجز القرارات C-DEC 223/9) الذي أقرّ فيه المجلس بأهمية تكريس يوم دولي لإحياء ذكرى ضحايا حوادث وأسرههم بناء على اقتراح قدمه

الاتحاد الدولي، والذي طلب فيه من الأمانة العامة أن تقوم، بالتشاور مع الاتحاد الدولي وأعضاء فريق خبراء التسهيلات والمراقبين، باختيار يوم مناسب لهذا الغرض، علماً بأن العشرين من فبراير يتزامن مع

"يوم الأمم المتحدة العالمي للعدالة الاجتماعية"؛

- (ب) أحاط علماً بالمعلومات المحدثة الواردة في التقرير الشفوي، والتي وافق في ضوءها على إعلان العشرين من فبراير من كل عام يوماً دولياً لإحياء ذكرى ضحايا حوادث الطيران وأسرههم، على أن يُحتفى رسمياً باليوم الدولي الأول لإحياء ذكرى ضحايا حوادث الطيران وأسرههم في ٢٠/٢/٢٠٢٢؛
- (ج) طلب من الأمانة العامة إعداد وإصدار كتاب من المنظمة وبيان إعلامي لتعريف الجهات المعنية والشركاء الخارجيين والجمهور بهذا القرار وذلك على سبيل الترويج لليوم الدولي لإحياء ذكرى ضحايا حوادث الطيران وأسرههم، ما يؤدي بدوره إلى رفع درجة الوعي بأهمية الحدث؛
- (د) شجّع جميع الدول الأعضاء والجهات المعنية الأخرى على المشاركة بنشاط في "ندوة الإيكاو الأولى بشأن مساعدة ضحايا حوادث الطائرات وأسرههم"، المزمع عقدها في الفترة من ١ إلى ٣/١٢/٢٠٢١ في لاس بالماس جزر الكناري بإسبانيا، تعزيزاً للتبادل المفيد للمعلومات وأفضل الممارسات وتوطيد أواصر التعاون الدولي في هذا المجال.

— انتهى —